رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

28 أمتلك خادمة مسلمة وقد أمرتها بالحجاب عني وعن جميع الرجال الأجانب وهي تريد الحج هذا العام؟

عبدالعزيز بن باز

عندي خادمة مسلمة وقد امرتها بالحجاب عني وعن جميع الرجال الاجانب. وقد استجابت لامري ولبست العباءة وغطت وجهها. وهي يريد الحد هذا العام فهل اسمح لها بالحج؟ وليس لها محرم؟ افتونا جزاكم الله خيرا - 00:00:00

لا سمح لها تروح وحدها ما عليها حد الا محرم. لكن ان رحتم جميعا تروح معكم. لا تتركونها واما انك ترسلها مع الناس لا لابد من الاحرام لكن انت اذا سلمته اهلك وهم معكم خدامكم فهذا ظرورة. نعم - 00:00:16